أمر بشأن مراقبه سلوك القاصرين(فرض كفاله) (تعلیمات مؤقته) (تعدیل رقم ٦)

أمر رقم ١٣٣٦

استنادا لصلاحيتي كقائد قوات جيش الدفاع الإسرائيلي في المنطقة وبما انني اعتقد انه بسبب الظروف الخاصه السائدة في المنطقة ،الأمر ضروري لأجل قيام النسام العام ولامن المنطقه، أمر بهذا ،كتعليمات مؤقتة ما يلي

١. في الأمر بشأن مراقبه سلوك القاصرين (فرض كفاله)(تعليمات مؤقته) (يهودا والسامرة) (رقم ١٢٣٥)، ١٩٨٨- ١٩٨٨ (فيما يلي "الأمر الأساسي") في الماده ١ في

تعريف فتره الكفاله ، بدلا من سنه يأتي سنتان . ٢ في الأمر الأساسي، في الماده ٢، ويدلا من مبلغ الغرامه القصوى التي يمكن فرضها على قاصر، لو ادين القاصر بسبب ذالك الفعل يأتي: | مبلغ الغرامة المحدد في الماده ١ (أ)(٤) من الأمر بشأن زيادة الغرامات المقررة في تشريعات الأمن (يهودا

والسَّامرة) (رُقُمُ هُ ٤٤)، ٤٧٥ – ١٩٨٠. ٣. في الأمر الأسناسي ، في المادة ٢١-

(أ) في الفقرة (أ)، في نهايتها يأتي " خلال ٤٨ ساعه من الموعد المقدم له بالزامة بالغرامة

(ب) الفقره (ب) توسم (ج) وقبلها يأتي:

(ب) تقديم إعتراض كالمذكر في الفقره (أ) لا يمنع اعطاء الكفاله من قبل المعترض، الا اذا قررت المحكمه عكس ذالك

٤. في الأمر الأساسي في الماده ٣(ب) في نهايته يأتي (يهوداً والسامره)(رقم ۴۷۸)، ۷۳۰- ۹۷۰

٥. بدلا من الماده ٥ في الأمر الأساسي يأتي:

ه والد فرض عليه كفاله بموجب حكم قائد عسكري ولم يقدم اعتراض في اوقدم اعتراضا وقررت المحكمة الزامة بتقديم كفاله، ولم يقدمها في الموعد المقرر لذالك- يحكم عليه بالسجن لمده سنه"

٦. في الماده ٦ من الأمر الأساسي، في الفقره (أ) في نهايته يأتي:

شرط أن يقدم الطلب بموعد لا يزيد عن سنه من نهايه فتره الكفاله"

٧. في الماده ٧ من الأمر الأساسي ، بدلا من الفقره (أ) يأتي.

(أ) يبدأ سريان هذا الأمر في يوم التوقيع عليه، ويبقى سارى المفعول حتى اعطاء حكم أخر من قبلي".

لبدأ سريان هذا الأمر في يوم التوقيع عليه.

٩. يطلق على هذا الأمر: أمر بشأن مراقبه سلوك القاصرين (فرض كفاله) (تعليمات مؤقتُه)(تَعديلُ رقم ٦) (يهودا والسنامرة) (رقم ١٣٣٦)، ١٥٧٥–١٩٩١

الوف دانی یتوم، قوات قائد

۱٤ ايار ۱۵۷ه ۲۸ نیسان ۱۹۹۱

الدفاع الإسرائيلي جيش لنطقه والسامرة يهودا